

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



3- أهم الإصلاحات البنكية والمالية قبل صدور قانون النقد والقرض 10-90:

جاء من أجل تحسين أداء الجهاز البنكي وإعادة هيكلة البنك المركزي الجزائري لمنحه دورا أكبرا في الإشراف على النظام المصرفي.

الإصلاح المالي
لسنة 1971

جاء في إطار السياسة الاشتراكية لتعزيز التخطيط المركزي.

الإصلاح البنكي لسنة
1986

قانون 1988
وتكييف الإصلاح

يعد هذا القانون خطوة أولى نحو إصلاح الاقتصاد الجزائري والانتقال التدريجي من نظام اشتراكي مركزي (مخطط) إلى اقتصاد السوق.

□ الإصلاح المالي لسنة 1971:

- بادرت السلطات الجزائرية في بداية السبعينات إلى تطبيق حزمة من الإصلاحات المالية أو ما يطلق عليه بمصطلح الإصلاح المالي لسنة 1971، وقد ارتكز هذا الإصلاح على مجموعة من المبادئ أبرزها:
- إلغاء التمويل الذاتي حتى تتمكن الدولة من تطبيق سياسة التخطيط المركزي.
 - ضرورة فتح كل مؤسسة لحساب مالي لدى بنك معين (التوطين البنكي)، ويتم ذلك عن طريق فتح حسابين، وهما حساب الاستغلال الذي يختص في تمويل العمليات القصيرة الأجل، وحساب الاستثمار الذي يختص في تمويل العمليات المتوسطة والطويلة الأجل.
 - منع التعامل مع المؤسسات في مجال منح القروض، باستثناء القروض الخارجية، وبالتالي إجبارية التعامل المباشر مع البنوك.
 - إجبار البنوك على تمويل المؤسسات الاشتراكية، وإجبار المؤسسات على المشاركة في ميزانية الدولة.
- كما حدد هذا الإصلاح طرق تمويل الاستثمارات العمومية المخططة و هي:
- 1- القروض البنكية المتوسطة الأجل، تتم بواسطة إصدار سندات قابلة لإعادة الخصم لدى البنك المركزي.
 - 2- قروض طويلة الأجل ممنوحة من طرف مؤسسات مالية متخصصة مثل البنك الجزائري للتنمية (BAD).
 - 3- التمويل عن طريق القروض الخارجية المكتتبة من طرف الخزينة، والبنوك الأولية، والمؤسسات.

3- أهم الإصلاحات البنكية والمالية قبل صدور قانون النقد والقرض 10-90:

وفي ظل هذا الإصلاح المالي تمت إعادة هيكلة البنوك التجارية العمومية المتخصصة الأمر الذي نتج عنه ميلاد بنكين جديدين هما:

أ- بنك الفلاحة والتنمية الريفية (BADR): والذي تأسس في 13 مارس 1982 بمقتضى المرسوم رقم 82-206 تبعا لإعادة هيكلة البنك الوطني الجزائري (BNA)، حيث تم إنشاؤه بهدف تنمية وتطوير القطاع الفلاحي الجزائري، وذلك عبر تقديم أشكال القروض الخاصة بتمويل الأنشطة الفلاحية، والمواد الغذائية، وتربية المواشي والمائيات، وقطاع الصيد البحري.

ب- بنك التنمية المحلية (BDL): والذي تأسس في 30 أبريل 1985 بمقتضى المرسوم رقم 85-85 تبعا لإعادة هيكلة القرض الشعبي الجزائري (CPA)، وذلك بهدف ترقية وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة (PME)، وكذلك منح القروض لصالح الجماعات والهيئات المحلية، بالإضافة إلى قيامه ببعض النشاطات الأخرى كمنح القروض الرهنية وتمويل القطاع الخاص.

ولكن ابتداء من سنة 1978، تم التراجع عن المبادئ السابقة الذكر والتي بني عليها الإصلاح المالي لسنة 1971، فقد تم إلغاء تمويل المؤسسات بواسطة القروض البنكية متوسطة الأجل، وحلت الخزينة العمومية محل النظام البنكي في تمويل الاستثمارات العمومية المخططة بواسطة قروض طويلة الأجل.

وفي ضوء هذا الإصلاح أصبح القطاع البنكي الجزائري يتميز بـ:

- التمرکز والمقصود به تشديد رقابة الدولة.

- هيمنة الخزينة العمومية.

- تهميش البنك المركزي وفقدانه لمهامه الأساسية.

- زوال تخصص البنوك التجارية من خلال الممارسة، وبالتالي وجب إجراء المزيد من الإصلاحات البنكية والمالية في الجزائر.

3- أهم الإصلاحات البنكية والمالية قبل صدور قانون النقد والقرض 10-90:

□ الإصلاح البنكي لسنة 1986:

منذ الإصلاح المالي لسنة 1971 لم يكن للجهاز البنكي دور يذكر في التمويل وتحديد السياسة النقدية والمالية، فالبانك المركزي كان يقتصر دوره على إصدار النقود، بينما كانت الخزينة تقوم بتمويل النشاطات الاقتصادية بصفة أساسية، أما البنوك التجارية فقد كانت مهتمشة بالكامل، إن هذه الإفرازات السلبية جعلت السلطات النقدية في الجزائر تمضي قدما في اتخاذ إصلاحات بنكية جديدة توجت بإصدار الإصلاح البنكي لسنة 1986 والمعروف بقانون 86-12 والمتعلق بنظام البنك والقرض وذلك بتاريخ 09 أوت 1986.

ويهدف الإصلاح البنكي لسنة 1986 إلى تحديد كيفية تحسين أداء الجهاز البنكي، انطلاقا من المخطط الوطني للقرض الذي يعتبر بمثابة لوحة قيادة، حيث يتم إعداده من أجل القيام بالتسويات المالية الاقتصادية الكلية، فهو جزء من الخطة الوطنية للتنمية، ويمر المخطط الوطني للقرض بثلاث مراحل هي:

3- أهم الإصلاحات البنكية والمالية قبل صدور قانون النقد والقرض 10-90:

جمع المعلومات استنادا إلى المعطيات المتواجدة لدى المؤسسات الاقتصادية، ومن ثم تقوم مؤسسات القرض بتقدير الموارد والنفقات التي تقدم للبنك بغرض دراستها ثم تقديمها إلى الوزارة المعنية.

2- إعداد مخطط القرض وفقا للمعلومات المتحصل عليها من طرف المجلس الوطني للقرض.

3- تنفيذ المخطط الوطني للقرض مع المراقبة الدائمة لكيفية تطبيقه من قبل المجلس الوطني للقرض.

وعموما يمكن إيجاز أهم المبادئ التي تضمنها الإصلاح البنكي لسنة 1986 فيما يلي:

- تقليص دور الخزينة العمومية في مجال تمويل الاستثمارات عبر إشراك الجهاز البنكي في عملية تمويل التنمية.
- استعادة البنك المركزي لوظائفه التقليدية ودوره كبنك للبنوك.
- استعادة البنوك ومؤسسات التمويل لدورها في تعبئة الادخار ومنح القروض في إطار المخطط الوطني للقرض.
- إنشاء هيئات رقابة على النظام البنكي وهيئات استشارية أخرى.

3- أهم الإصلاحات البنكية والمالية قبل صدور قانون النقد والقرض 10-90:

وبهدف إعطاء دور هام لضبط وتوجيه النظام البنكي الجزائري فقد أنشأت بموجب هذا الإصلاح هيئتان للإشراف والرقابة هما:

أ- المجلس الوطني للقرض (CNC): يستشار هذا المجلس في تحديد السياسة العامة للقرض بالأخذ بعين الاعتبار احتياجات الاقتصاد الوطني، وخصوصا ما تعلق بتمويل مخططات وبرامج التنمية الاقتصادية والوضعية النقدية للبلاد، ويقوم هذا المجلس بإعداد الدراسات المرتبطة بسياسة القرض والنقد، وكل الأمور المرتبطة بطبيعة وحجم وتكلفة القرض في إطار مخططات وبرامج التنمية الاقتصادية الوطنية.

ب- اللجنة التقنية للبنك (CTB): يرأس هذه اللجنة محافظ البنك المركزي، واللجنة مكلفة بمتابعة جميع المقاييس ذات العلاقة بتنظيم الوظيفة البنكية، كما تسهر اللجنة على ضمان تطبيق التنظيمات والتشريعات القانونية والبنكية تبعا لسلطات المراقبة المخولة لها بهدف تشجيع الادخار ومراقبة توزيع القروض.

3- أهم الإصلاحات البنكية والمالية قبل صدور قانون النقد والقرض 10-90:

□ قانون 1988 وتكيف الإصلاح:

شرعت الجزائر في تجسيد برنامج إصلاحي موسع بداية من سنة 1988، وهذا بصور القانون رقم 01-88 الصادر في 12 جانفي 1988 والمتضمن القانون التوجيهي للمؤسسات العمومية الاقتصادية (EPE)، حيث منحه حرية اتخاذ القرار بشكل حقيقي لمسايرة المستجدات التي طرأت على مستوى التنظيم الجديد للاقتصاد، وأصبح من اللازم أن يتكيف القانون النقدي مع هذه القوانين بالشكل الذي يسمح بانسجام البنوك كمؤسسات مع القانون، وفي هذا الإطار بالذات جاء القانون 06-88 الصادر في 12 جانفي 1988 المعدل و المتمم للقانون 12-86 السابق الذكر.

المبدأ الأساسي لهذا القانون هو تطبيق الاستقلال المالي للمؤسسات المالية وجعل البنوك التجارية كمساهم وشريك مالي بخصص كاملة في المؤسسات العمومية الاقتصادية، مع تمتعها بحرية التصرف في التمويل أو رفض ملفات القرض وفق معيار المردودية، كما أكد هذا القانون على الطابع التجاري للبنوك، التي تتميز بالشخصية المعنوية والالتزام والقدرة على إبرام العقود بكل استقلالية طبقا لقوانين التجارة والأحكام المعمول بها. ويأخذ البنك من الناحية القانونية صفة شركة مساهمة، يتكون رأسمالها من أسهم تقوم بتسييرها مجموعة من صناديق المساهمة ترجع ملكيتها للدولة.

3- أهم الإصلاحات البنكية والمالية قبل صدور قانون النقد والقرض 10-90:

أ- مبادئ القانون: يمكن تحديد المبادئ والقواعد التي قام عليها قانون 88-06 في النقاط التالية:

- إعطاء الاستقلالية للبنوك في إطار التنظيم الجديد للاقتصاد والمؤسسات.

- التخلي عن مبدأ التوطين البنكي.

- يعتبر البنك شخصية تجارية تخضع لمبدأ الاستقلالية المالية والتوازن المحاسبي، وهذا يعني أن نشاط البنك يخضع ابتداء من تاريخ إصدار

هذا القانون إلى قواعد التجارة، ويجب أن يأخذ أثناء نشاطه بمبدأ الربحية والمردودية، ولكي يحقق ذلك يجب أن يكيف نشاطاته في هذا الاتجاه.

- يمكن للمؤسسات المالية غير البنكية أن تقوم بعمليات التوظيف المالي، كالحصول على أسهم أو سندات صادرة عن مؤسسات تعمل داخل

التراب الوطني أو خارجه.

- يمكن أيضا لمؤسسات القرض أن تلجأ إلى الجمهور من أجل الاقتراض على المدى الطويل، كما يمكنها أن تلجأ إلى طلب ديون خارجية.

- وعلى المستوى الكلي تم دعم دور البنك المركزي في تسيير السياسة النقدية.

3- أهم الاصلاحات البنكية والمالية قبل صدور قانون النقد والقرض 90-10:

ب- العلاقات التنظيمية للمؤسسات البنكية: يعتبر هذا القانون تكميليا للقانون السابق، والذي يهدف إلى إصلاح الهياكل المالية للمؤسسات البنكية لجعلها أكثر فعالية وديناميكية من خلال تنظيمه للعلاقات التالية:

✓ **العلاقة التمويلية بين البنوك والمؤسسات الاقتصادية العمومية:** سعى هذا القانون إلى تنظيم العلاقة التمويلية بين البنوك الأولية والمؤسسات العمومية، وذلك من خلال توسيع مهام البنوك، فلم يعد البنك ملزما بتمويل هذه المؤسسات بل أصبح بإمكانه تقييم المخاطرة ووضع حدود للقروض التي يمنحها، للحد من تصاعد ديون المؤسسات العمومية تجاه النظام البنكي.

كما أصبح للبنك الحرية في اختياره لتمويل المشاريع الاستثمارية ذات المردودية العالية، فالقروض لا تمنح للمؤسسات إلا على أساس مردوديتها المالية وقدرتها على التسديد، أما بالنسبة للاستثمارات الإستراتيجية بعيدة المدى وغير مؤكدة المردودية فإن تمويلها يتكلف به البنك الجزائري للتنمية، ولكن يمكن للبنوك الأولية المساهمة في تمويلها، ولكن في ظل شروط مالية خاصة.

أصبحت البنوك كذلك تأخذ بمبدأ الرشادة البنكية، وذلك لصعوبة التحكم في التوطين والتخصص البنكي، ومن ثم أصبح للمؤسسات العمومية الحرية في اختيار البنك الذي يحقق لها منافع أكبر خصوصا بعد استقلاليتها. كما أن البنك من جهته أصبح بإمكانه تحديد معدلات الفائدة باستثناء المعدلات المدارة التي يحددها البنك المركزي، والتي تتمثل في تحديده للحدود القصوى والدنيا لمعدلات الفائدة والتي حولها تحدد كل المعدلات الأخرى، وهذا ما يوحي بالتحريير التدريجي لمعدلات الفائدة بعد أن كان يتم تحديدها إداريا ولفترة معينة، ومن جهة أخرى أصبح للبنوك الحق في رفض التمويل الذي لا يناسبها، وكذلك حرية اختيار الزبائن.

3- أهم الإصلاحات البنكية والمالية قبل صدور قانون النقد والقرض 90-10:

✓ **العلاقة بين البنك المركزي والبنوك الأولية:** منح هذا القانون للبنك المركزي الجزائري دور المنظم والمراقب للنظام المالي، فهو يحتل المكانة الأولى باعتباره عونا استشاريا وتنفيذيا للمخطط الوطني للقرض، كما أن لهذا البنك سلطة اتخاذ الإجراءات المناسبة لتحقيق الاستقرار النقدي، ووفقا لنص المادة 03 من نفس القانون فإن البنك المركزي هو المسؤول الأول والأخير عن تسيير أدوات السياسة النقدية، تحديد أسقف معدلات إعادة الخصم للمؤسسات القرضية، وتحديد معدلات الفائدة المدارة.

كما يؤدي البنك المركزي الجزائري وفقا لهذا القانون دوره في تحفيز البنوك الأولية على حشد الموارد المالية من طرف المتعاملين الاقتصاديين، خصوصا من طرف العائلات. كما يسند هذا القانون خلق النقود إلى معايير مضبوطة حتى لا تؤدي القروض الممنوحة للاقتصاد من طرف البنوك مستقبلا إلى تضخم السيولة دون مقابل مادي، ومن ثم ظهور التضخم النقدي.

✓ **العلاقة بين البنك المركزي والخزينة العمومية:** اهتم قانون 88-06 بتنظيم العلاقة بين الطرفين من خلال تنظيمه لتغطية الذمم غير المدفوعة، الحد من تسبيقات البنك المركزي للخزينة العمومية، خصوصا بعد رفع العبء عنها تدريجيا فيما يتعلق بتمويل الاقتصاد الذي أصبح شيئا فشيئا من اختصاص البنوك. كما يخول هذا القانون للخزينة العمومية إمكانية الحصول على الموارد المالية التي تحتاجها عن طريق إصدار أدونات الخزينة أو سندات التجهيز مع إمكانية مشاركتها في السوق النقدية.

من خلال ما سبق، يظهر جليا رغبة السلطات الجزائرية في تفعيل الوساطة المالية من خلال منح الاستقلالية للبنك المركزي الجزائري باعتباره منظما نقديا وماليا ومنفذا للمخطط الوطني للقرض. ولكن هذه المحاولات للإصلاح كانت فاشلة جراء التطبيق السيء لها، ما استلزم إعادة النظر من جديد في الميكانيزمات المالية للاقتصاد الجزائري خلال مرحلة التسعينات.

شكراً على حسن
المتابعة والإصغاء

